منظمة
الصحة العالمية

**جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعون** **ج٧٤/٣٩**
**البند ٣٣ من جدول الأعمال المؤقت** **٢٨ نيسان/ أبريل ٢٠٢١**
**A74/39**

# نُظم الرعاية أثناء الطوارئ من أجل التغطية الصحية الشاملة: ضمان تقديم الرعاية في الوقت المناسب في سياق الأمراض الحادة والإصابات (القرار ج ص ع٧٢-١٦ (٢٠١٩))

١- يوفر القرار ج ص ع٧٢-١٦ (٢٠١٩) الأساس للأنشطة الوطنية والإقليمية والدولية الرامية إلى تعزيز تقديم الرعاية أثناء الطوارئ، وضمان حصول الجميع على الرعاية في الوقت المناسب.

٢- وقد وضعت أمانة المنظمة، من خلال وحدة الخدمات والنظم السريرية، إلى جانب مساهمات من أصحاب المصلحة الرئيسيين، خريطة طريق لتنفيذ القرار ج ص ع٧٢-١٦، في إطار مبادرة المنظمة العالمية للرعاية أثناء الطوارئ والتعرض للرضوح. وجرى تناول خمسة أهداف رئيسية، على النحو المبين أدناه.

**الهدف ١: تعزيز قدرة المنظمة على جميع المستويات لتوفير التوجيه والدعم التقنيين الضروريين للجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والجهات الفاعلة المعنية الأخرى في سبيل تعزيز الرعاية أثناء الطوارئ، وإذكاء الوعي، وتعبئة الموارد الدولية والمحلية**

٣- اضطلعت المنظمة، بالتعاون مع الشركاء الاستراتيجيين، بأنشطة للدعوة في جميع أقاليم المنظمة الستة، فقامت بالتوعية بأهمية وجود نظم عالمية قوية للرعاية أثناء الطوارئ من أجل تلبية الاحتياجات الصحية للسكان وضمان الاستجابة الفعالة أثناء الطوارئ (بما في ذلك إزاء كوفيد-١٩). وسلطت هذه الأنشطة الضوء على فعالية وأهمية استمرار الرعاية أثناء الطوارئ والحالات الحرجة والعمليات، التي تقوم على رعاية أولية قوية، من أجل تحقيق التغطية الصحية الشاملة. وبالإضافة إلى ذلك، أقبل الموظفون على تنسيق الإحاطات التقنية والأحداث التعاونية على المستويات الثلاثة للمنظمة.

**الهدف ٢: تقديم الدعم للدول الأعضاء في مجال تقييم الاحتياجات والجوانب الأخرى لتعزيز توفير الرعاية أثناء الطوارئ، وتعزيز الشبكات والشراكات وخطط العمل المتعددة القطاعات، وتيسير التعاون فيما بين الدول الأعضاء**

٤- قامت دول أعضاء في الإقليم الأفريقي (إثيوبيا وأوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكونغو الديمقراطية وزامبيا وغانا وغينيا - بيساو والكاميرون)، وإقليم الأمريكتين (الجمهورية الدومينيكية المكسيك)، وإقليم شرق المتوسط (الأردن وجمهورية إيران الإسلامية وباكستان وتونس والسودان وعمان وقطر وليبيا ومصر)، والإقليم الأوروبي (أوكرانيا وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان)، وإقليم جنوب شرق آسيا (ميانمار نيبال)، وإقليم غرب المحيط الهادئ (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والفلبين وفيجي وفييت نام وكمبوديا وماليزيا ومنغوليا) ، بتخطيط أو إجراء تقييمات وطنية لنظام الرعاية أثناء الطوارئ والتعرض للرضوح من أجل تحديد أولويات العمل الوطني في حالات الطوارئ والتعرض للرضوح.

**الهدف ٣: تعزيز فرص حصـــول جميع الناس على خدمات رعاية مأمونة وعالية الجودة في حالات الطوارئ بشكل منصف ودون تمييز**

٥- وضـعت الأمانة، بالتشـاور مع الخبراء والشـركاء الدوليين، عدة أدوات عملية للاسـتخدام القطري، بما في ذلك الدورة التدريبية الإلكترونية للرعاية الأســاســية أثناء الطوارئ: نهج للتعامل مع أصـــحاب الأمراض الحادة والإصـــابات، وأداة الفرز المتكاملة المشـــتركة بين الوكالات، والقائمة المرجعية للمنظمة للرعاية أثناء التعرض للرضـوح، والقائمة المرجعية للمنظمة للطوارئ الطبية، وأداة تصـميم منطقة الإنعاش، والسـجل الدولي للرعاية أثناء التعرض للرضـــوح والطوارئ. وتُرجمت هذه الأدوات إلى عدة لغات عمل للأمم المتحدة، وأُدمجت العناصـــر ذات الصلة في إرشادات المنظمة بشأن التدبير العلاجي لكوفيد-١٩. وأُدمجت التحولات الاستراتيجية المطلوبة لضمان تقديم الرعاية أثناء الطوارئ بشـكل آمن وفعال في سـياق جائحة كوفيد-١٩ في إرشـادات المنظمة التالية: الحفاظ على الخدمات الصـحية الأساسية: إرشادات تشـغيلية في سياق جائحة كوفيد-١٩. وأذكت هذه الإرشادات الوعي بشأن قدرة النظُم المُحكمة للتنظيم والإعداد والقادرة على الصمود في مجال الرعاية الصـحية أثناء الطوارئ لا على مواصلة تلبية الاحتياجات الصـحية اليومية فحسب، بل على تهيئة الفرصـة أيضـاً لتقدم الرعاية الأساسية للحالات الحرجة طوال فترة الجائحة، مع الحد من الوفيات المباشـــرة وتجنب الوفيات الثانوية كلياً. وقد جهز تعزيز نظام الرعاية أثناء الطوارئ البلدان للاســتجابة بشــكل أكثر فعالية لجائحة كوفيد-١٩. وجرى تعزيز القدرات والعمليات الرئيسية كجزء من الاستجابة، مما يدعم استمرار تقديم الخدمات الصحية الأساسية لجميع الحالات التي يكون فيها عامل الوقت حاسـماً، بما في ذلك كوفيد-١٩ وغيره من الأمراض السـارية والأمراض غير السـارية والإصـابات وحالات الطوارئ الخاصـة بالتوليد والصـحة العقلية. وسـتسـتمر فوائد هذه المكتسـبات على مدار سـياق الجائحة وما بعدها، مما يهيئ الفرصـة لتقديم خدمات صـحية أسـاسـية أكثر فعالية ويكفل قدرة النظام على الصـمود أمام الصدمات المقبلة.

**الهدف ٤: دعم الدول الأعضـاء في توسـيع نطاق قدراتها في مجال وضـع السـياسـات وقدراتها الإدارية والسريرية في مجال الرعاية أثناء الطوارئ**

٦- دأبت الأمانة، بالتعاون مع الشركاء والمنظمات المهنية، على بناء القدرات في مجال الرعاية السريرية في حالات الطوارئ على الصـــعيد العالمي، بوســـائل منها توفير عدة فعاليات تدريبية حضـــورية وافتراضـــية على المسـتويين القطري والإقليمي بشـأن اسـتخدام أدوات المنظمة لتعزيز الرعاية أثناء الطوارئ. ومواد الدورة التدريبية للمنظمة بشـــأن الرعاية الأســـاســـية في حالات الطوارئ متاحة على الموقع الإلكتروني للمنظمة، وسـتُنشـر في عام ٢٠٢١ مواد تدريبية موسـعة على منصـتي التعلم الخاصـتين بالمنظمة (المنصـة المفتوحة (OpenWHO) وأكاديمية المنظمة). وأُدرجت خدمات الرعاية أثناء الطوارئ والتعرض للرضـــوح في خلاصـــة التغطية الصـــحية الشاملة للمنظمة، وهي مستودع للتدخلات الصحية التي تستخدمها الدول الأعضاء لتجميع الحزم الوطنية لخدمات التغطية الصـحية الشـاملة. ويجري تطوير أدوات ومواد تدريبية إضـافية للرعاية أثناء الطوارئ، بما في ذلك دورة تدريبية لمسـتجيبي الإسـعافات الأولية في المجتمعات المحلية، ومعايير وبروتوكولات ما قبل دخول المسـتشـفى، والمبادئ التوجيهية لتحســين الجودة، وأدوات تقييم قدرات المســتشــفيات في حالات الطوارئ والحالات الحرجة والعمليات.

**الهدف ٥: تعزيز قاعدة البيّنات بشأن الرعاية أثناء الطوارئ**

٧- قامت الأمانة بالكثير لتعزيز قاعدة البيّنات بشـــأن الرعاية أثناء الطوارئ من خلال تشـــجيع البحوث في مجال عبء الأمراض الحادة وتقديم الرعاية أثناء الطوارئ، وتوفير الأدوات والبروتوكولات والمؤشـــرات وغيرها من المعايير الضـرورية لدعم جمع البيانات وتحليلها، بما في ذلك من حيث فعالية التكلفة؛ ووُضـعت في عام ٢٠٢٠ الصـيغة النهائية لمؤشـرات الحصـائل والمؤشـرات العملية الأسـاسـية لتقييم أثر تنفيذ أدوات المنظمة للرعاية أثناء

الطوارئ على مستوى المرافق، وأُدمجت أدوات موحدة لجمع البيانات في تطبيق لإدخال البيانات عبر الهاتف المحمول دون الاتصال بالإنترنت. وجمعت الدول الأعضاء في الإقليم الأفريقي للمنظمة بيانات موحدة؛ وستُطلق عملية جمع البيانات في أقاليم أخرى في عام ٢٠٢١. وتظل الأمانة تدعم آليات جمع البيانات والإشراف على جودة البيانات والإبلاغ عن التعليقات.

٨- ومن بين الشركاء الرئيسيين لتعبئة الموارد وتوفير الخبرة التقنية المراكز المتعاونة مع المنظمة، والجهات الفاعلة غير الدول ذات العلاقات الرسمية مع المنظمة، والبعثات الوطنية الدائمة لدى الأمم المتحدة، فضلاً عن مراكز الاتصال من وزارات الصحة والمستويات الثلاثة للمنظمة.

٩- وبينما أُحرز تقدم في تنفيذ مجالات عمل محددة من القرار، فثمة حاجة إلى تعبئة موارد إضافية، وتطوير البرامج، وبناء القدرات، على الصعيدين القطري والدولي، من أجل تنفيذه بالكامل. وأخيراً، ونظراً للاحتياجات الضخمة التي يستلزمها ذلك، سيكون من الضروري ضمان وجود قوى عاملة صحية جيدة الإعداد من خلال توفير برامج تدريبية في مجال الرعاية أثناء الطوارئ.

١٠- وقد خططت الأمانة من أجل السنوات القادمة أنشطة لتنفيذ القرار ج ص ع٧٢-١٦ على المستويات العالمية والإقليمية والقطرية.

(أ) فعلى الصعيد العالمي، ستقوم الأمانة بما يلي: إعداد تقرير عالمي عن حالة نظم الرعاية أثناء الطوارئ؛ ومواصلة تطوير المعايير والبروتوكولات والإرشادات والأدوات ونشرها؛ وتنفيذ مناهج دراسية تجريبية؛ ووضع أسس مرجعية لمعايير الإبلاغ.

(ب) وعلى الصعيد الإقليمي، ستقوم الأمانة بما يلي: تعزيز إقامة الشبكات والشراكات الإقليمية المتعددة القطاعات في مجال الرعاية أثناء الطوارئ؛ وإصدار مبادئ توجيهية لأفضل الممارسات بشأن الرعاية أثناء الطوارئ استناداً إلى البيّنات المقدمة من البلدان النموذجية؛ وإعداد أدوات للتخطيط الاستراتيجي في مجال الرعاية أثناء الطوارئ والتعرض للرضوح بالاستناد إلى البيانات الإقليمية.

(ج) وعلى الصعيد القطري، ستقوم الأمانة بما يلي: رصد الأنشطة الوطنية للرعاية أثناء الطوارئ وشبكات الإحالة الداخلية، وتشجيع استخدام مؤشرات مسندة بالبيّنات لوضع السياسات الوطنية؛ والتشجيع على وضع مناهج دراسية وشهادات اعتماد وطنية موحدة وقوية لجميع مقدمي الرعاية أثناء الطوارئ؛ والدعوة على المستوى المحلي للحصول على الرعاية أثناء الطوارئ في النظام الصحي برمته، في مجالات من بينها الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩ وغيرها من الفاشيات والأحداث الحادة.

١١- وستواصل الأمانة دعم الدول الأعضاء فيما تبذله من جهود لتحقيق التغطية الصحية الشاملة عن طريق ضمان تقديم الرعاية في الوقت المناسب في سياق الأمراض الحادة والإصابات

## الإجراء المطلوب من جمعية الصحة

١٢- جمعية الصحة مدعوة إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير. ونظراً إلى كونه التقرير الأخير المطلوب تقديمه بموجب القرار ج ص ع٧٢-١٦، فإن جمعية الصحة مدعوة كذلك إلى تقديم توجيهاتها بشأن أي متطلبات إبلاغ مستقبلية تعدّ ذات صلة فيما يتعلق بنُظم الرعاية أثناء الطوارئ من أجل التغطية الصحية الشاملة.

= = =